

قرر :

(المادة الأولى)

يعين في درجة رئيس محكمة استئناف القاهرة كل من :
السيد / محمد نصر الدين كامل ، رئيس محكمة استئناف الاسكندرية
(على سبيل التذكار)

السيد / عبدالقادر حشمت جادو ، رئيس محكمة استئناف الاسكندرية
(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه ما
صدر برئاسة الجمهورية في ٩ المحرم سنة ١٣٩٨ (١٩ ديسمبر سنة ١٩٧٧)

أنور السادات

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١١٠٨ لسنة ١٩٧٧

بإعفاء مجمع القاهرة للعلاج السياحي ، مدحت العبد وشركاه
شركة توصية بسيطة من الضرائب والرسوم الجمركية

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٤ بإصدار نظام استئجار المال العربي
والأجنبي والمناطق الحرة المعدل بالقانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٧٧ ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٩٠ لسنة ١٩٧٦ بتفويض رئيس
مجلس الوزراء في مباشرة بعض اختصاصات رئيس الجمهورية ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٩١ لسنة ١٩٧٥ بإصدار اللائحة
التنفيذية للقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٤ ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تعفى من الضرائب والرسوم الجمركية الأجهزة الفنية اللازمة لإنشاء
مجمع القاهرة للعلاج السياحي .

(المادة الثانية)

يحظر التصرف في الأشياء المعفاة طبقاً لهذا القرار قبل مضي خمس سنوات
من تاريخ ورودها ما لم تسدد عنها الضرائب والرسوم الجمركية وغيرها
من الضرائب والرسوم التي تم الاعفاء منها .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٣٠ ذي الحجة سنة ١٣٩٧ (١٠ ديسمبر سنة ١٩٧٧)

محمد صالح محمد سالم

قرر :

(المادة الأولى)

يعين السيد / محمد السيد زهران وكيل إدارة قضايا الحكومة نائباً للرئيس
هذه الإدارة

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه ما
صدر برئاسة الجمهورية في ٩ المحرم سنة ١٣٩٨ (١٩ ديسمبر سنة ١٩٧٧)
أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٧٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ ؛
وعلى القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٦٩ في شأن المجلس الأعلى للهيئات
القضائية ؛

وبناء على ما عرضه وزير العدل ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يعين السيد / محمد عبد النعم عطيه الكفراوي المستشار السابق بحاكم
الاستئناف نائباً لرئيس محكمة استئناف القاهرة امتباراً من ١٩٧٨/١/٦ على
أن يكون تالياً في ترتيب الأقدمية للسيد / عبد المجيد رمضان وما بقا على
السيد / أحمد لطفي حسن نائب رئيس محكمة الاستئناف .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه ما
صدر برئاسة الجمهورية في ٩ المحرم سنة ١٣٩٨ (١٩ ديسمبر سنة ١٩٧٧)
أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٧٨ لسنة ١٩٧٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ ؛
وعلى القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٦٩ في شأن المجلس الأعلى للهيئات
القضائية ؛

وبناء على ما عرضه وزير العدل ؛